

Distr.  
LIMITED

A/C.2/46/L.85  
27 November 1991  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة  
DEC 8 1991  
UNION



الدورة السادسة والأربعون  
اللجنة الثانية  
البند ٧٧ (١) من جدول الأعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي : التجارة والتنمية

إجراءات محددة تتمثل بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها  
البلدان النامية غير الساحلية

الأثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع  
القرار A/C.2/46/L.57

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٢ من النظام  
الداخلي للجمعية العامة

١ - الطلبات الواردة في مشروع القرار

١ - بموجب أحكام الفقرات ٩ الى ١٣ من مشروع القرار A/C.2/46/L.57 فإن الجمعية  
العامة :

(١) تطلب الى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إجراء  
دراسات محددة في المجالات التالية وتقديم تقرير عن نتائج تلك الدراسات الى مجلس  
التجارة والتنمية وإلى الجمعية العامة :

١١) تحرير خدمات المرور العابر وتبسيط وشائق وإجراءات المرور العابر ؛

١٢) آثار التكاليف المرتفعة للمرور العابر على التنمية الشاملة  
للبلدان النامية غير الساحلية ؛

١٣١ تحديد مجالات معينة في إطار التعاون دون الاقليمي والاقليمي لتعزيز وتكامل الهياكل الاساسية للمرور العابر وخدماته والمواءمة بين سياسات وتشريعات النقل العابر ؛

١٤١ تحديد مجالات معينة لتوسيع القطاع التجاري للبلدان النامية غير الساحلية ، بما في ذلك تقييم الامكانيات التجارية الاقليمية ؛

١٥١ تحسين أمن البضائع أثناء المرور العابر ؛

١٦١ مرافق المرور العابر المنوطة بالبلدان النامية غير الساحلية في مختلف المناطق ؛

١٧١ تحسين النظم الحالية للتأمين على المرور العابر ؛

١٨١ تطبيق تكنولوجيا المعلومات الجديدة لتحسين خدمات المرور العابر ؛

١٩١ تحديد احتياجات التدريب المحددة لتحسين القدرات الادارية ومهارات الموظفين العاملين في مجال عمليات المرور العابر لضمان الاستخدام الفعال لمرافق النقل العابر ؛

١١٠١ تطوير وتوسيع جميع البدائل و/أو المكملات الاخرى للنقل البري بغية تحسين وصول البلدان غير الساحلية الى الاسواق الخارجية ؛

(ب) تطلب الى الامين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يعقد بالتعاون مع مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، وحيثما كان ذلك ملائماً مع الرؤساء التنفيذيين للمجموعات الاقتصادية دون الاقليمية ، ندوات وحلقات عمل دون اقليمية لخبراء البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية في الفترة ١٩٩٢-١٩٩٣ على أساس الدراسات المشار إليها أعلاه والدراسات الاخرى ذات الصلة ؛

(ج) تطلب الى الامين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يعقد اجتماعاً للخبراء الحكوميين الرفيعي المستوى للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والانمائية في عام ١٩٩٣ من أجل :

- ١١' مناقشة المشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية بصفة عامة ، بما في ذلك تلك المشاكل الخاصة بكل بلد من البلدان ؛
- ١٢' النظر في تدابير الدعم لتشجيع قيام ترتيبات تعاونية أفضل بين بلدان المرور العابر النامية والبلدان النامية غير الساحلية ؛
- ١٣' إتاحة الفرصة لتبادل الآراء بشأن كيفية القيام بصورة فعالة بتكليف برامج المساعدة للوفاء بالاحتياجات المحددة للبلدان النامية غير الساحلية ، بما في ذلك البرامج والمشاريع التي تعزز الترتيبات التعاونية بين البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية ؛
- ١٤' تحديد المشاكل التي تعترض تنفيذ برامج المانحين لتقديم المساعدة فسي البلدان النامية غير الساحلية ؛
- ١٥' اقتراح برنامج عمل محدد للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية لتقديمه الى مجلس التجارة والتنمية والى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والاربعين لاتخاذ الاجراء المناسب ؛
- (د) تقرر تعزيز الفرع التابع لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية والمعنى بالبلدان النامية غير الساحلية والبلدان الجزرية بغية ضمان ما دعا إليه القرار من تنفيذ الأنشطة والتدابير الأخرى لدعم البلدان النامية غير الساحلية تنفيذا فعّالا ؛
- (هـ) ترحب بتقرير الأمين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية عن التقدم المحرز في تنفيذ الاجراءات المحددة المتملة بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية ، المقدم عملا بالقرار ٣١٤/٤٤ ، وتطلب إليه إعداد تقرير آخر ، مع مراعاة أحكام هذا القرار ونتائج الدراسات التي ستجري وفقا للفقرة ٩ من منطوق القرار ، وما يسفر عنه اجتماع الخبراء الحكوميين للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والائمانية ، وذلك لتقديمه الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والاربعين .

باء - علاقة الطلبات المقترحة بالخطة المتوسطة الاجل  
والميزانية البرنامجية المقترحة لفترة  
السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢

٢ - تتصل الانشطة المشار اليها في مشروع القرار بالبرنامج الفرعي ٢ (البلدان النامية غير الساحلية والجزرية ، والبرامج الخاصة) من البرنامج ١٥ (أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والجزرية ، والبرامج الخاصة) من البرنامج الرئيسي الرابع (التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية) من الخطة المتوسطة الاجل لفترة ١٩٩٢-١٩٩٧<sup>(١)</sup> . كما تتصل بالبرنامج الفرعي ٢ (البلدان النامية غير الساحلية والجزرية ، والبرامج الخاصة) من البرنامج ١٥ (أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والجزرية ، والبرامج الخاصة) من الباب ١٥ (مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢<sup>(٢)</sup> .

جيم - الانشطة التي ستنفذ بها الطلبات المقترحة

٣ - إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار ، فسيدرج الأمين العام في برنامج العمل لفترة ١٩٩٢-١٩٩٣ الدراسات المتملة بالبلدان النامية غير الساحلية والمفطلع بها في المجالات المحددة العشرة الواردة في الفقرة ٩ من منطوق مشروع القرار . وستعقد ندوات/حلقات عمل دون إقليمية لخبراء البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية (اثنتان في منطقة اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وواحدة في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ) على أساس الدراسات السالفة الذكر وغيرها من الدراسات ذات الصلة . وبالإضافة الى ذلك ، سيعقد في عام ١٩٩٣ اجتماع للخبراء الحكوميين الرفيعي المستوى للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمائية ، مما سيسفر عن اقتراحات لوضع برنامج عمل كي ينظر فيه مجلس التجارة والتنمية والجمعية العامة . وسيقدم الى الجمعية العامة ، في دورتها الثامنة والأربعين ، تقرير يتضمن نتائج الدراسات التي ستجرى في المجالات المحددة وما يسفر عنه اجتماع الخبراء الحكوميين وممثلي البلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمائية .

دال - التعديلات المطلوبة في الميزانية البرنامجية  
المقترحة للفترة ١٩٩٣-١٩٩٣

٤ - ستضاف الأنشطة التالية الى البرنامج الفرعي ٢ (البلدان النامية غير الساحلية والجزرية ، والبرامج الخاصة) من البرنامج ١٥ (أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والجزرية ، والبرامج الخاصة) من الباب ١٥ (مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٣ :

(أ) خدمات الهيئات التداولية

وشائق الهيئات التداولية : تقرير الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين ، عن طريق مجلس التجارة والتنمية ، بشأن نتائج الدراسات التي ستجرى عن : تحرير خدمات المرور العابر وتبسيط الوثائق والإجراءات ؛ وأشار التكاليف المرتفعة للمرور العابر ؛ وتحديد مجالات معينة لتعزيز وتكامل الهياكل الأساسية للمرور العابر وخدماته ؛ وتوسيع القطاع التجاري للبلدان النامية غير الساحلية ؛ وأمن البضائع أثناء المرور العابر ؛ ومرافق المرور العابر ؛ ونظم التأمين على المرور العابر ؛ وتطبيق تكنولوجيا المعلومات الجديدة ؛ واحتياجات التدريب اللازمة لتحسين القدرات الإدارية ومهارات الموظفين العاملين في مجال عمليات المرور العابر ؛ وتطوير بدائل و/أو مكملات للنقل البري بغية تحسين وصول البلدان غير الساحلية الى الأسواق الخارجية ؛ وعن نتائج اجتماع الخبراء الحكوميين الرفيعي المستوى .

(ب) فريق الخبراء المخصص

عقد اجتماع للخبراء الحكوميين الرفيعي المستوى معني بمشاكل البلدان النامية غير الساحلية ، من أجل جملة أمور منها إعداد مقترحات لوضع برنامج عمل محدد للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية .

(ج) الأنشطة التنفيذية

عقد ندوات/حلقات عمل دون اقليمية استنادا الى الدراسات التي ستجرى في مجالات محددة لنشاط البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية (اثنان في منطقة اللجنة الاقتصادية لافريقيا وواحدة في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لاسيا والمحيط الهادئ) .

هاء - الاحتياجات الإضافية بالتكلفة الكاملة

٥ - ستكون التكلفة الكاملة للأنشطة الإضافية المبينة في الفقرة ٣ أعلاه كما يلي :

تكاليف خدمة المؤتمرات

اجتماع الخبراء الحكوميين الرفيعي المستوى في جنيف لمدة اسبوع واحد في عام ١٩٩٣

بالدولار

وثائق ما قبل الدورة  
(١٠٠ صفحة ، أربع وثائق ، بالاسبانية والانكليزية  
والروسية والصينية والعربية والفرنسية)  
٩٥ ٤٠٠

خدمة الاجتماعات  
(الترجمة الشفوية ، ١٠ جلسات : بالاسبانية والانكليزية  
والروسية والصينية والعربية والفرنسية)  
٥٣ ٠٠٠

الوثائق الصادرة أثناء الدورة  
(٣٤ صفحة ، ثلاث وثائق : بالاسبانية والانكليزية  
والروسية والصينية والعربية والفرنسية)  
٣٣ ٥٠٠

وثائق ما بعد الدورة  
(٣٥ صفحة ، وثيقة واحدة : بالاسبانية والانكليزية  
والروسية والصينية والعربية والفرنسية)  
٣٤ ٨٠٠

١٩٦ ٧٠٠

المجموع

التكاليف الأخرى

سيطلب إعداد الدراسات المذكورة في الفقرة ٣ أعلاه ٧٣ شهرا من عمل الموظفين  
من الفئة الفنية و ٤٨ شهرا من عمل الموظفين من فئة الخدمات العامة و ٥٠ ٠٠٠ دولار  
أو ستة أشهر عمل من خدمات الخبرة الاستشارية .

## واو - امكانات الاستيعاب

### تكاليف خدمة المؤتمرات

٦ - توضع التكاليف المقدرة لخدمة المؤتمرات فيما يتصل بعقد فريق خبراء حكومي دولي في جنيف في عام ١٩٩٣ ، بما مجموعه ٧٠٠ ١٩٦ دولار ، على أساس الافتراض نظرياً بأنه لن يجري الوفاء بأي جزء من الاحتياجات من خدمة المؤتمرات ، من القدرة الدائمة لخدمة المؤتمرات تحت الباب ٣٢ (خدمات المؤتمرات) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٣ ، وأنه ستلزم موارد إضافية للمساعدة المؤقتة للإجتماعات . أما المدى الذي يلزم عنده استكمال القدرة الدائمة للمنظمة بموارد المساعدة المؤقتة فلا يمكن تحديده إلا في ضوء الجدول النهائي للمؤتمرات لفترة ١٩٩٣-١٩٩٣ ، وقد قُدِّرت تلك القدرة على أساس الخبرة السابقة لا لتستوعب الإجتماعات المبرمجة فحسب بل لتستوعب أيضاً اجتماعات إضافية . وبعبارة أخرى ، رُصد اعتماد في الميزانية البرنامجية المقترحة لا ليغطي فقط الإجتماعات التي كانت معروفة وقت إعداد الميزانية ، بل ليغطي أيضاً الاجتماعات التي سيُؤدَّن بها فيما بعد . وعلى هذا الأساس ، من المقدر أنه لن تلزم ، في حالة اعتماد مشروع القرار ، أي موارد إضافية تحت الباب ٣٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٣ .

### التكاليف الأخرى

٧ - قدمت الى الأونكتاد في عام ١٩٩١ موارد إضافية نتيجة لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً ، وفيما يتصل بالمهام الجديدة التي أنيطت بالأونكتاد من خطة العمل لأقل البلدان نمواً في التسعينات . ونظراً لان عدداً من البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر تدخل أيضاً في نطاق البرنامج الخاص لأقل البلدان نمواً ، فستبذل الجهود لتعديل برنامج العمل في هذه المجالات ذات الصلة ، وبذلك سيجري استيعاب تكاليف الموظفين المتصلة بالدراسات الإضافية المطلوبة في الفقرة ٩ من منطوق مشروع القرار . إلا أنه من المتوقع أن تمثل الاحتياجات الإضافية المتعلقة بخدمات الخبرة الاستشارية والبالغة ٥٠ ٠٠٠ دولار احتياجات إضافية تحت الباب ١٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٣ ، تعالج في سياق المبادئ التوجيهية لاستخدام صندوق الطوارئ .

## زاي - صندوق الطوارئ

٨ - بموجب الاجراء الذي وضعته الجمعية العامة في قراريهما ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢ ،  
يجرى إنشاء صندوق للطوارئ لكل فترة سنتين من أجل استيعاب النفقات الإضافية الناشئة  
عن الولايات التشريعية التي لا تغطيها الميزانية البرنامجية المقترحة . وبالإضافة  
الى ذلك ، ينبغي أن يتضمن كل بيان بالاشارة المترتبة في الميزانية البرنامجية وكل  
اقترح بشأن التقديرات المنقحة بدائل لتمويل الأنشطة الجديدة المقترحة من صندوق  
الطوارئ .

٩ - واذا تعذر تمويل المبلغ الإضافي وقدره ٥٠ ٠٠٠ دولار من صندوق الطوارئ من  
المقترح إرجاء الأنشطة التالية ذات الأولوية الدنيا تحت الباب ١٥ إلى فترة السنتين  
١٩٩٤-١٩٩٥ :

البرنامج ١٤ - التمويل الانمائي وتدفقات الموارد والديون الخارجية

البرنامج الفرعي ٤ - التأمين .

الأنشطة :خدمات الهيئات التداولية

وثائق الهيئات التداولية : تقرير للجنة الموارد غير المنظورة والتمويل  
المتصل بالتجارة : عن سبل تحسين الاداء الاستثماري للتأمين على الحياة في البلدان  
النامية (سنة أشهر من عمل الموظفين من الفئة الفنية) .

## حاء - موجز

١٠ - اذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/C.2/46/L.57 ، فإن برنامج العمل  
المقترح تحت الباب ١٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٣  
سيزيد بمقدار الأنشطة الجديدة الواردة في الفقرة ٤ اعلاه .

١١ - وسيلزم رصد اعتماد اضافي بمبلغ ٥٠ ٠٠٠ دولار تحت الباب ١٥ من الميزانية  
البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٣ ، رهنا بالمبادئ التوجيهية لتشغيل  
واستخدام صندوق الطوارئ .



الحواشي

- (١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/45/6/Rev.1) ، المجلد الأول .
- (٢) المرجع نفسه ، الدورة السادسة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/46/6/Rev.1) المجلد الثاني .

-----